المطول اذ المناسب ان يوخذ ذلك اي الاعلى حقيقيا اي جزئيا حقيقيا
كالنهاية او نوعيا كالاعجاز انتهى اي فيكون ما قرب من حد الاعجاز
خارجا عن الاعلى بعد تعدده على الاول وكونه ليس من افراد ذلك النوع
على الثاني تامل **قوله** واسفل وهو ما اذا غير الخ اورد على هذا
التعريف انه يصدق بالاعلى لانه اذا غير الى ما دون الاسفل التحق
باصوات الحيوان ويصدق على ما دون الاعلى واجيب بحمل ما في
ما دونه بمعنى ان كل مرتبة دونه غير اليها التحق والاعلى ليس كذلك
اذ يخرج ما دونه الوسط والاسفل وتغييره الى واحد منهما لا يلحق
قوله ما قاله في المطول اي طرف للبلاغة انتهى **قوله** اي طرف
للبلاغة نقل عنه في الحواشي انه صرح بذلك تنبيها على ان الطرف
الاسفل ايضا من البلاغة احترازا عما وقع في نهاية الايجاز انه ليس
من البلاغة في شيء ولو جعل هذا التنبيه في قوله ما اذا غير الى
ما دونه التحق كان احسن لان طرف الشيء ربما يمتنع لزوم كونه
داخلا بل مثال طرفه نهايته فلا يكون اما استلزام التغيير الى ما دونه
التحاقه باصوات الحيوان فظاهر الاستلزام لكونه من البلاغة له
على ان الكلام الواقع فيه ليس يلتحق بها فهو واقع في مرتبة البلاغة
قوله بحسبه ما انتفاخ وليس من ذلك ترك مراعاة اللطائف
والخواص في مخاطبة من لا مناسبة لعدم فهمه لها بل ذلك الترك
مما يجب على البليغ مراعاته على انك ان تقول ترك اللطائف حينئذ
من اللطائف **قوله** وان كان صحيح الاعراب الاحسن وان كان فصيحا
قوله ما اتفق مصدرية او موصولة اي بحسب ما يتفق معها **قوله**
متفاوتة لما كان يشكل التفاوت بانه ان حصلت المطابقة حصلت
البلاغة وان انتفت انتفت البلاغة بينه بقوله بحسب تفاوت
المقامات فكما في مقام يقتضي تاكيدا شديدا ومقام يقتضي مطلق
التاكيد ورعاية الاعتبار كما لو اغير موكدا او احد واعتبر التردد البعيد

عن اسباب الخ اي كما لو انتفى التعقيد بالكلية في موضع ووجد منه شيء يسير
لا يخرجه عن الفصاحة في موضع اخر **قوله** بعضها اعلى بيان لماهية
التفاوت **قوله** سوى الخ تفسير لقوله اخر **قوله** لا انها ليست مما
تجعل المتكلم الخ وفيه نظر لانها لا تجعل المتكلم موصوفا بالبلاغة
باعتبار ملكة يقتدر بها على تاليف كلام بليغ الم تجعل موصوفا بالتجنيس
والترصيع باعتبار ملكة الاقتدار عليه ونقل عن الشارح رحمه
الله ان المراد انه لا يعهد وصف المتكلم بسبب هذه الوجوه بصفة
ولا يسمى بسببها باسم في العرف كما سمي بسبب البلاغة والفصاحة
فيقال بليغ وفصيح ولا يقال امرصع ومجنس فلا يرد ان وصف من صدر
منه الترصيع بالمرصع والمجنس انتهى وقال الشيخ قدس سره ذلك العبارة
اخرى ولفظها يعني صفة يتسم لها في العرف ويتميز بها كالفصيح
والبليغ بخلاف ما اذا اتى بمطابقة او تجنيس او نحو ذلك فانه لا يفيد
تمييزه واتصافه بنحو المطابق والمجنس في العرف والاستعمال
قوله كلام بليغ اورد انه لو اريد نوع واحد من الكلام ورد عليه ان
الملكة التي يقتدر بها على تاليف ذلك النوع فقط لا تجعله بليغا
وان اريد كل نوع ورد ان الفوات لا قدرة لاحد على تاليفه واجاب
شيخنا الصفوي عيسى بان المراد كل نوع منه لكن المراد بالانواع
الامر والنهي والمدح ونحو ذلك بان يقدر على تاليف امر بليغ ونهي
بليغ وهكذا الخ وان لم يقدر على سائر مراتب البلاغة في تلك
الانواع قال على انه عدم الاكتفاء بالنوع الواحد محل بحث فان ظاهر
عبارتهم تخالفه وما المانع من حصول البلاغة بالنسبة لذلك النوع
وان لم يعد بليغا بالنسبة اليه ايضا وكتب الشيخ على هذه القولة
ما صورته اي في اي نوع اراد من المعاني بقرينة ما تقدم في تعريف
الفصاحة وهذه وان كانت عبارة في التعريف لكن لا بد منها اذ
الملكة التي يقتدر بها على تاليف الكلام البليغ في نوع من المعاني كالمدح

Copyright © King Saud University